**OPEN ACCESS**
*MA'ARIF-E-ISLAMI(AIOU)*
*ISSN (Print): 1992-8556*
**http://www.aiou.edu.pk/sab/mi/index.asp**
*www.iri.aiou.edu.pk*

# حقيقة الإتّهامات التي أُتّهم بها الواقدي

دراسة تحليلية

## The fact behind the allegations *Al-Waqidi* was accused of them An analytical study

* **عبد الصمد شيخ**

محاضر بأكاديمية الدعوة، الجامعة الإسلامية العالمية، إسلام آباد، باكستان.

**ABSTRACT**

*The personality of the renowned early muslim historian Muhammad Bin Umar Al-Waqidi has been disputed from the very first day he got recognition and fame in the second half of 2nd century of Hijrah. In fact, he was an outstanding historian who introduced new trends in writing and composition of historic narratives. Probably he was the first Muslim historian who talked about (and applied) the historical events and what were root causes of their happening and finally analyzed their consequences.Despite of all these qualities, he was critically criticized by Muhaddithеen (traditionists) due not to be following their rampant applied methodology in hadith transmission at that time. Basically he differed from them in the issue of isnad (the chain of transmitters) and the acceptance of some historical texts through people (narrators) who were not authentic and fulfilling the merit of muhaddithеen. Al-Waqidi massively quoted a huge amount of narratives from this kind of people, that's why he got harshly criticized by them. Nevertheless, there was lot of muhaddithеen who considered Al-Waqidi an authentic and reliable source for historical narratives, especially the Holy Prophet's campaigns during the last decade of his life in Madinah. It was not only their consideration for him but they quoted extensively Al-Waqidi's narratives in their works on the life of Holy Prophet PBUH.*

*It's well to know that most of Muslim historians consider Al-Waqidi a reliable and trustworthy source for historical narrations. That's why they are not reluctant to cite Al-Waqidi in their books where do they need him. The article highlights and discusses the allegations Al-waqis has been accused of them from different perspective, so the picture may clear more explicitly.*

إن جرح المحدثين رحمهم الله على الواقدي (رحمه الله) لم يخلُ من أسباب. وقد صرحوا بها أثناء كلامهم عن الواقدي وأخباره. ولا شك أن معظم هذه الأسباب هي فنية (أي مختصة بعلم الحديث وفن المصطلح) لا غيرها. ولم أجد منها ما يصلح لأن يسبب الطعن في عدالة الواقدي (رحمه الله). نعم، قد يمكن أن نقول بأن التفردات التي تفرد بها الواقدي (رحمه الله) في أخباره مسبِّبةٌ للطعن في ضبطه، لكن الطعن في الضبط بأقصي

حده أو غايته لا يمكن أن يفضي إلى طعن يُستخدم له مثل ألفاظ الجرح: متروك، متهم بالكذب، كذاب أو وضاع التي وصف بها الواقدي (رحمه الله). فهذا يستحق منا التتبع للوصول إلي حقيقة الأمر.

فالغرض من دراسة هذا الموضوع هو الوصول إلي العلم بحقيقة هذه الأسباب ومدي إصابتها أو توافقها للكلمات المستخدمة في الجرح على الواقدي. وقد قسمت هذا المقال إلي أربعة مسائل أساسية، وكل مسئلة منها تحتوي على تهمة خاصة.

**المسئلة الأولى**

**جمع الواقدي (رحمه الله) للأسانيد وموقف المحدثين من ذلك**

إن أمر الإسناد يحتل مكانة عظيمة في الرواية وتدوين الأحاديث النبوية صلي الله عليه وسلم. وهي مزية التي خص الله عز وجل بها أمة محمد صلي الله عليه وسلم دون غيرها من الأُمم. ولا شك أن هذا السلاح كان هو الأول الذي استخدمه المحدثون ضد من تصدي للدس والخيانة والتحريف في أحاديث النبي صلي الله عليه وسلم. فالغرض من هذا التسلح كان حفظ ما أُثر عن النبي صلي الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير الذي يعتبر معيارا وميزانا للأخذ والرد في كل ما يتعلق بالحياة من عقائد وعبادات ومعاملات وغيرها من شؤون الحياة للأجيال الآتية إلي يوم القيامة. فالخيانة أو التحريف فيه كان من قبيل التحريف في الأصل، وأمره لابد أن يفضي إلي غاية لا نهاية لها. والرواية بالمعني لم يُحذر منها إلا لأجل الحفاظ على هذه المآثر النبوية صلي الله عليه وسلم بألفاظها الصادرة عن النبي صلي الله عليه وسلم دون معانيها. ولذا تشدد في أمرها المتقدمون من المحدثين حتي يحتفظوا على هذه الثروة. أما بعد ما أُلفت الكتب ودُونت الدواوين فلم يبق الأمر فيه من التشديد عند المتأخرين على ماكان عند المتقدمين[1].

والجمع الإسنادي في الحقيقة مخالف لهذا الأصل الذي قرره ومشي عليه سلف هذه الأمة. لأن الراوي لما جمع بين الشيوخ ولم يميز بين ألفاظ كل واحد منهم عن الآخر، وساق الخبر كأنه بكامله خبر واحد فكان هذا معرضا للإختلاف والتغيير، لأن الخبر لو حُدث وفق ما حَدث به كلُ واحد منهم ليظهر الإختلاف صريحا في الألفاظ، وأحيانا في المفاهيم أيضا. فالواقدي (رحمه الله) قد استخدم هذه العملية في كتابه المغازي بكثرة، ولذا طُعن بها من قِبَل الإمام أحمد. نقل عنه إبراهيم الحربي ما نصه: :ليس أنكر عليه شيئا الا جمعه الأسانيد ومجيئه بمتن واحد على سياقة واحدة عن جماعة، وربما اختلفوا"[2]. فقال إبراهيم الحربي في جواب قوله: "وليس هذا عيبا، وقد كان يفعله حماد بن سلمة وابن إسحاق ومحمد ابن شهاب الزهري..."[3].

والأمر كما قال الحربي (رحمه الله). فالواقدي (رحمه الله) لم يكن أول من فعل هذا، بل كان له سلف فيه من الزهري وموسي ابن عقبة وابن إسحق وغيرهم رحمهم الله. يقول الدكتور عبد العزيز الدوري (رحمه

الله) في هذا السياق: "وقد أسند الزهري رواياته، واشتهر بقوة إسناده... ولكنه أدخل شيئا جديدا هو الإسناد الجمعي، حيث يدمج عدة روايات في خبر متسلسل، وبذلك يسير خطوة مهمة نحو الكتابة التاريخية المتصلة"[4].

وإذا كان هناك جوازٌ لرواية الأحاديث التشريعية بالمعني (ولو بشروط)[5]، فلم تكن هناك مشاحة لرواية هذه الأخبار التاريخية بالجمع الإسنادي الذي فعله الزهري ومن تابعه من ابن إسحاق والواقدي رحمهم الله إذا لم يكن فيها مايصلح لأن تُستنبط منها الأحكامُ الشرعية[6]. ولو سِيْق كل خبر تاريخي كما يساق الحديث لما يبقي في السرد التاريخي لحكاية صورة الواقعة من الإتزان والإكتمال كما يكون.

يقول الدكتور محمد حميد الله في هذا الصدد:

"ولكن هذا يتعلق بالفرق الذي بين الحديث والتاريخ، فالحديث لايطلب فيه قصة مربوطة، بل شهادة كل شاهد على معرفة الواقعة، وأما التاريخ فهو يبقي على الحديث، ولكن غرضه الإخبار عن الحكاية التاريخية، كقصة مربوطة كاملة بدون إثقال الكلام بتكرار الأسانيد، وتكرار البيانات، وليس هذا من إيجاد ابن إسحاق، فقد نسب مثل هذا إلى الزهري..."[7].

فالزهري (رحمه الله) الذي يعتبر من أوائل المحدثين الذين اعتنوا بالتزام الإسناد[8]، عندما تصدي لرواية الأخبار التاريخية أرسل معظمها[9]، وكذلك روي الكم الهائل من الأخبار بالجمع الإسنادي. وأقول: لعل الزهري (رحمه الله) تأثر في ذلك عن شيخه عروة بن الزبير (رحمه الله) وقد استخدم الأخيرُ الإسنادَ الجمعي في كثير من الأخبار[10].

وأما الزهري (رحمه الله) فقد عُرف برواية كثير من الأخبار المتعلقة بالمغازي والسيرة عن طريق الإسناد الجمعي. أسوق هنا بعضا منها على سبيل المثال. روي عنه البخاري (رحمه الله) حديث الإفك بإسناد جمعي ما نصه:

"عن ابن شهاب قال: حدثني عروة بن الزبير، وسعيد بن المسيب، وعلقمة بن وقاص، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن عائشة رضي الله عنها، زوج النبي صلى الله عليه وسلم، حين قال لها: أهل الإفك ما قالوا، وكلهم حدثني طائفة من حديثها، وبعضهم كان أوعى لحديثها من بعض، وأثبت له اقتصاصا، وقد وعيت عن كل رجل منهم الحديث الذي حدثني عن عائشة، وبعض حديثهم يصدق بعضا، وإن كان بعضهم أوعى له من بعض، قالوا:..."[11].

وهذا خبر أخرجه البخاري (رحمه الله) في صحيحه[12]. وهناك عدد من الأخبار التي رواها الزهري (رحمه الله) بإسناد جمعي. منها: "ما أخرجه البيهقي عن طريقه عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب بلفظ: قالوا واللفظ

متقارب: هذه مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم التي قاتل فيها يوم بدر في رمضان من سنة اثنتين..."[13].

ومنها مارواه أبو نعيم الأصبهاني عن طريقه عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب الزهري بلفظ: "زعموا أن ابن رواحة بكى حين أراد الخروج إلى مؤتة، فبكى أهله حين رأوه يبكي..."[14] وقد يحذف الزهري رجال هذه الأخبار ويحدثها مباشرةً (إرسالاً)، والأخبار من هذه النوعية أيضا كثيرة، ومعظمها مروية عن طريق موسي بن عقبة (رحمه الله). والبحث يقتضي هنا عدم سردها كلها (للإجمال)، لذا أكتفي بالإحالة إليها في الحواشي[15].

وبعد الزهري (رحمه الله) عُرف موسي بن عقبة ومحمد بن إسحاق رحمهما الله الذَيْن استخدما هذه العملية على المساحة الكبيرة من الأخبار التاريخية[16]. فالواقدي (رحمه الله) لم يكن أول من فعلها[17]، بل كان له فيها سلف[18]. وخطورة هذه العملية كانت أكثر لو طُبقت هي في الأحاديث التشريعية، أما الأخبار التاريخية التي هي طويلة ومحتاجة إلي سوقها بنسق تام وسياق كامل حتي تكتمل صورتها ويتزن أمرها، فليست خطورتها أكثر. وقد كانت الأخبار التاريخية مقتضيةً لهذه العملية. لأنها لو سيق كل خبر على حدة، وبُينت فروقها وبها تميز كل راو فيها عن الآخر في بيان التفاصيل الجزئية لينتهي الأمر إلي غاية من الإملال والإطالة التي لا نهاية لها.

قال إبراهيم الحربي: "سمعت السمتي يقول: قلنا للواقدي: هذا الذي يجمع الرجال يقول: حدثنا فلان وفلان وحيث لا يميز واحد له، حدثنا بحديث كل رجل على حدة. قال: يطول. فقلنا له: قد رضينا. قال: فغاب عنا جمعة ثم جاءنا بغزوة أحد (في) عشرين جلدا. فقلنا له: ردنا إلى الأمر الأول"[19]. فبالنظر إلي هذا الأثر يتضح أن الواقدي (رحمه الله) كان يمتلك أسانيد كل هذه الأخبار التي حدثها بإسناد جمعي على حدة، لكن لأجل الإختصار وصياغة القصة مربوطةً كاملةً متزنةً أنه حذفها.

ولا شك أن غرض المؤرخ من تاريخه هو بيان الأحداث (الجزئية) المتعلقة بقضية واحدة كقصة مربوطة شاملة لتتضح صورتها بأكملها عند القارئ كما قال الدكتور حميد الله. أما غرض المحدث فهو الإستدلال بهذه التفاصيل الجزئية لحل أكثر ما يمكن من المسائل والمشاكل. ويمكن توضيح هذه النقطة بطرح مثالين من أحاديث صحيح البخاري (رحمه الله) المتعلقة بالمغازي النبوية صلي الله عليه وسلم. فخبر الإفك الذي مر ذكرُه آنفا لم يذكره من المؤرخين أمثال ابن إسحاق والواقدي والطبري إلا في موضع واحد من كتبهم وهو في غزوة بني المصطلق (أو غزوة المريسيع)[20]. أما البخاري (رحمه الله) فذكره في عشرة مواضع من كتابه[21]. وقد قطعه في أجزاء مختلفة ولم يذكره بكامله إلا في موضع واحد وهو في المغازي عند الكلام عن واقعة الإفك. واستنبط في كل موضع منها على مسئلة خاصة.

والمثال الثاني في هذا الصدد هو حديث كعب بن مالك (رضي الله عنه) الطويل الذي فيه بيان أحوال سبب تخلفه رضي الله عنه عن غزوة تبوك وكيفية قبول توبته من الله عزوجل. فلم يذكره هؤلاء المؤرخون إلا في موضع واحد من كتبهم وهو في التحديث عن غزوة تبوك[22]. أما البخاري (رحمه الله) فذكره في أربعة عشر موضعا من صحيحه[23]. وقد قطعه في الأجزاء، واستدل بكل جزء منها على مسئلة خاصة، ولم يذكره بكامله إلا في موضع واحد وهو في سياق الكلام عن غزوة تبوك. فهذا هو الفارق بين منهج المحدثين ومنهج المؤرخين في استخدام الإسناد الجمعي واحتياج كل منهم إلي ما يوافقه من العملية وتطبيقها.

وهذا كان بالنسبة للجمع الإسنادي في الأخبار التاريخية، أما الجمع بين الشيوخ فنجده في الكتب الحديثية كذلك حتى في الصحيحين.[24] ففي هذه الأخبار نلاحظ الجمع بين الشيوخ في أسانيدها.

فجَمْعُ الزهري (رحمه الله) ومن مشي على طريقته من ابن إسحاق والواقدي للشيوخ كانت ضرورةً في ذاك الوقت لتكميل صورة الواقعة وسردها بكاملها وعرضها في أسلوب تاريخي قيم. وهذا لا يعني أنهم لاستخدام هذه العملية جمعوا كل ما هب ودب، بل نقدوا تلك المواد وفحصوها، ولم يعرضوها في كتبهم إلا بعد التنقيح والتهذيب. ولذا نري النقد من قبل المحدثين لم يُوجه إلي ما قدموا في كتبهم من المادة التاريخية أكثر مما قُدمت إلي طريقة أخذهم لها واستخدام اسلوبهم فيها[25].

**المسئلة الثانية**

تركيب الواقدي (رحمه الله) للأحاديث وعادة المؤرخين عند التلفيق بين الروايات

إن الواقدي (رحمه الله) قد طُعن من قبل المحدثين رحمهم الله على تركيب الأسانيد لأخباره. والمراد بتركيب الإسناد هو" "أن يأتي الراوي إلي خبر لا يري إسناده أنسب لوجود راو ضعيف فيه، فيغير هذا الراوي الضعيف براو آخر وهو ثقة، أو يوصل به إسنادا آخر ويروي به الخبر"[26]. فبهذا يخطر على بال القارئ لعل الخبر مروي بسند صحيح. ولا شك أن من فعل ذلك فقد ارتكب الخطأ الفاحش. ولا يقل أمره شناعةً وفظاعةً عن تدليس التسوية.قال أحمد ابن حنبل (رحمه الله): "الواقدي يركب الأسانيد... ولم نزل نراجع أمر الواقدي حتى روى عن معمر، عن الزهري، عن نبهان، عن أم سلمة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: "أفعمياوان أنتما"[27]، فجاء بشيء لا حيلة فيه، والحديث حديث يونس لم يروه غيره. وكان الواقدي رواه عن معمر وتبسم، أي ليس من حديث معمر"[28].

وهناك أقوال أخر للمحدثين في هذا الصدد (حذفتها للإجمال) التي تظهر أن أكبر دليل عند المحدثين لإثبات هذا الأمر على الواقدي هو روايته حديث أم سلمة (المذكور فوق) عن طريق معمر عن الزهري... دون

أنه معروف عن طريق يونس عن الزهري...إلخ. وقد نقل الخطيب البغدادي (رحمه الله) بعد سرد هذه الأقوال قول أحمد بن منصور الرمادي ما نصه:

"قال أحمد بن منصور: حدثنا ابن أبي مريم، أخبرنا نافع، بن يزيد، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن نبهان مولى أم سلمة: أن أم سلمة حدثته...[29] قال الرمادي: فلما فرغ ابن أبي مريم من هذا الحديث، ضحكت. فقال: مم تضحك؟ فأخبرته بما قال علي. وكتب إليه أحمد يقول: هذا حديث تفرد به يونس بن يزيد، وهذا أنت قد حدثت عن نافع بن يزيد، عن عقيل وهو أعلى من يونس. قال لي ابن أبي مريم: إن شيوخنا المصريين لهم عناية بحديث الزهري... فقال الرمادي: هذا مما ظُلم فيه الواقدي"[30].

فقول الرمادي يُظهر أن القول بتفرد يونس في الرواية عن الزهري ليس بصحيح، لأن هناك خبرا يرويه عقيل بن خالد الأيلي عن الزهري أيضا. فيحتمل أيضا أن شاركهما معمر في الرواية عن الزهري وقد أكثر عنه. ولذا نري الحافظ المزي (رحمه الله) لما تصدي للكلام على هذا الخبر قرره وهما من الأوهام[31]. ولما سئل الدارقطني (رحمه الله) عن هذا الخبر: أجاب: "هو حديث معروف برواية يونس، عن الزهري. وتابعه عقيل، عن الزهري، من رواية نافع بن يزيد، عن عقيل. وحدث به الواقدي عن معمر عن الزهري، فأنكره عليه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين، وقالا: لم يرو هذا غير يونس عن الزهري، ثم وُجد بمصر من رواية نافع بن يزيد عن عقيل..."[32] وقال ابن سيد الناس بعد نقل هذه الآثار: "فقد ظهر في هذا الخبر أن يونس لم ينفرد به، وإذ قد تابعه عقيل، فلا مانع من أن يتابعه معمر، وحتى لو لم يتابعه عقيل لكان ذلك محتملا، وقد يكون فيما رمى به من تقليب الأخبار ما ينحو هذا النحو"[33].

وأُوَضِّح هذا الأمر بطرح مثال آخر من هذا القبيل. أخرج ابن حبان في صحيحه عن نفس طريق يونس عن ابن شهاب عن نبهان مولى أم سلمة: "أن أم سلمة كاتبته، فبقي من كتابته ألفا درهم..."إلخ[34] فطريق هذا الخبر هو نفس الطريق الذي تنازع فيه أمر الواقدي.

وهذا الخبر متعلق بقضية الحجاب كذلك. فلم ينفرد فيه يونس بالرواية عن الزهري، بل شاركه عدد من تلامذة الزهري أمثال معمر[35]، ومحمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة[36]، ومحمد بن أبي عتيق، وموسى بن عقبة[37]، وسفيان بن عيينة[38]، وابن إسحاق[39]، وصالح[40].

ففي هذا الخبر نري أن الرواة عن الزهري قد كثروا. ومن الصعب أن نحكم على خبر بأن فيه فلانا قد تفرد في الرواية عن فلان، وخاصة إذا كان المروي عنه من المشاهير أمثال الزهري الذي يروي عنه جم غفير من المحدثين وغيرهم. فمن قبيل المحال أن ينفرد عنه راو بالرواية دون آخرين من تلامذته.

ونقل كذلك الحافظ مغلطاي (ونقله عنه الحافظ ابن حجر) عن زكريا الساجي ما نصه: "حدثنا أحمد بن محمد يعني بن محرز ثنا عمرو الناقد قال: قلت للواقدي: تحفظ عن الثوري عن ابن خثيم عن عبد الرحمن بن نبهان عن عبد الرحمن بن حسان بن ثابت عن أبيه في لعن زوارات القبور؟ فقال: نعم، حدثناه سفيان. فقلت: أملِه عليّ. فأملاه على بالسند، فقال: ثنا سفيان عن ابن خثيم عن عبد الرحمن بن بهمان عن عبد الرحمن بن ثابت... فقلت: الحمد لله الذي أوقعك، أنت تعرف أنساب الجن! مثل هذا يخفى عليك! قال أبو يحيى: والحديث حديث قبيصة، ما رواه عن سفيان غيره"[41].

فالأمر ليس كما قال الساجي (رحمه الله)، والخبر لم ينفرد فيه قبيصة بن عقبة بالرواية عن سفيان الثوري، بل تابعه كل من معاوية بن هشام القصار[42]، وعبيد بن سعيد القرشي[43]، ومحمد بن يوسف الفريابي[44]، وموسى بن مسعود النهدى أبي حذيفة البصرى[45]. فالواقدي لم يشذ برواية هذا الخبر عن سفيان الثوري.

وكذلك وجه المستشرق هيرالد موتزكي النقد إلي الواقدي في روايته خبرا عن طريق معمر عن الزهري عن أبي عبيدة بن عبد الله بن زمعة بن الأسود قال: "أخبرتني أمي عن أم سلمة أنها قالت: أَبَى سَائِرُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه...[46] فيقول موتزكي معلقا عليه: "إن هذا الخبر معروف عن طريق عقيل عن ابن شهاب عن أبي عبيدة بن عبد الله بن زمعة عن أمه زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة رضي الله عنها...[47] لا عن معمر. والثاني إن معمرا يروي عن ابن شهاب خبرَ قصةِ سهلة عن طريق عروة عن عائشة رضي الله عنها[48]، لا خبرَ موقفِ أزواج النبي صلي الله عليه وسلم عن رأي عائشة رضي الله عنها عن طريق الزهري عن أبي عبيدة بن عبد الله بن زمعة بن الأسود عن أمه عن أم سلمة رضي الله عنها... كما نري عند ابن سعد، بل يرويه عقيل عن الزهري[49]..."إلخ[50].

والأمر في بادئ النظر يظهر كما قال المستشرق موتزكي. لكن نجد عند ابن ماجه (رحمه الله) أنه يروي هذا الخبر عن طريق يزيد بن أبي حبيب عن ابن شهاب عن أبي عبيدة بن عبد الله بن زمعة عن أمه زينب بنت أبي سلمة...[51] فهذا يرفض القول بأن هذا الخبر معروف عن طريق عقيل عن الزهري. وكذلك نجد إسحاق بن راهويه (رحمه الله) أنه يروي عن طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال...[52] وقد روي البيهقي (رحمه الله) عن الإمام الشافعي أنه روي (كما نقل عنه المزني): "أخبرني الثقة، عن معمر، عن الزهري، عن أبي عبيدة بن عبد الله يعني ابن زمعة، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أمها أم سلمة...[53].

فإذا كان الذي قرره الشافعي (رحمه الله) ثقةً غير الواقدي[54]، فيكون هذا متابعا لطريق الواقدي. وبهذا يُعلم أن الواقدي (رحمه الله) لم يتفرد برواية الخبر عن هذا الطريق. ولو نفترض أنه تفرد به (والمراد بقول

الشافعي هو الواقدي)، فصنيع ابن راهويه والشافعي رحمهما الله يدل على أن لطريق الواقدي أصلا. ولا يصح أن نقول إنه ركب الإسناد في هذا الخبر. والله أعلم.

وكذلك وجه نفس المستشرق النقد إلي الواقدي في سرده خبرا في سياق غزوة الرجيع عن معمر عن الزهري عن عمرو بن أبي سفيان بن أسيد بن العلاء عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "أول من سن الركعتين عند القتل خبيب"[55]. فقال معلقا عليه: "إن خليفة بن خياط نقل هذا الخبر عن طريق عبد الله بن داود عن معمر عن الزهري مرسلا[56]، دون الواقدي حيث رواه مرفوعا. والثاني أن الواقدي ذكر في طريقه نسب عمرو بن أبي سفيان الذي لايوجد عند الرواة الآخرين عن معمر"[57].

في الحقيقة أن الواقدي لم ينفرد بأي شئ في رواية هذا الخبر. والطريق الذي روي به الخبر هو طريق معروف، وقد أخرج به كل من الإمام أحمد والبخاري وابن حبان[58]. أما النسب الذي أشار إليه موتزكي فلاشك أنه من زيادة الواقدي التي زادها لمزيد المعلومة. وليس لها شأن غيره. وقد زاد البخاري (رحمه الله) حينما أخرج هذا الخبر في صحيحه وساق إسناده فقال: "عمرو بن أبي سفيان بن أسيد بن جارية الثقفي، وهو حليف لبني زهرة، وكان من أصحاب أبي هريرة..."[59]ولعله فعل ذلك لأنه كان هناك اختلاف في الإسم ونسب عمرو بن أبي سفيان. فقال الواقدي: "عمرو بن أبي سفيان بن أسيد بن العلاء". وقال ابن سعد: "عمر بن أسيد بن العلاء بن جارية، وكان من جلساء أبي هريرة رضي الله عنه"[60]. وقال البخاري: "عمرو بن أبي سفيان بن أسيد بن جارية الثقفي، وهو حليف لبني زهرة". فإلزام الواقدي (رحمه الله) بتركيب الإسناد في هذا الخبر لا يصح، لأنه لم يفعل أكثر من إبداء موقفه في هذا الصدد. والله أعلم.

وكذلك نري مايكل ليكر أنه وجه النقد إلي الواقدي في سرده خبرا لقتل كعب بن الأشرف، فقال: "إن الواقدي يرويه عن طريق معمر عن الزهري عن ابن كعب بن مالك[61]، دون أنه معروف عن طريق شعيب عن الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك[62].والثاني: أنه غير سياق المتن حيث أعطي فيه أهمية كبري لمحمد بن مسلمة، وغض النظر عن دور سعد بن معاذ دون أنه بطل الرواية عند من رواه عن طريق شعيب عن الزهري[63].والثالث: أنه أضاف فيه بعض المعلومات من عنده"[64].

أقول: إن شعيبا لم ينفرد برواية هذا الخبر عن الزهري، بل شاركه كل من موسي بن عقبة[65]، ومحمد بن إسحاق[66]، وعقيل بن خالد[67]. والواقدي لم ينفرد في الرواية عن معمر، بل شاركه عبد الرزاق ومحمد بن حميد العبدي أيضا[68]. والثاني: إن الواقدي لم يغير سياق الخبر، بل عرض كما ورد له الخبر من طرق مختلفة. وقد ورد عند الواقدي ما نصه: "وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: مَنْ لِي بِابْنِ الْأَشْرَفِ، فَقَدْ آذَانِي؟ فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: أَنَا بِهِ يَا رَسُولَ اللهِ، وَأَنَا أَقْتُلُهُ...[69] . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "شاور سعد بن

معاذ في أمره"[70]. فاجتمع محمد بن مسلمة ونفر من الأوس منهم عباد بن بشر، وأبو نائلة سلكان بن سلامة والحارث بن أوس وأبو عبس بن جبر..."[71] فالواقدي لم ينفرد في خبره بشئ، بل توبع على كل محتوياته كما أشرت إليها في الحواشي.

نعم، هو خالف روايةَ شعيب عن الزهري في روايته عن معمر عن الزهري في أمرين: الأول: أنه لم يخرج هذه الجملة: "ومنهم المشركون الذين يعبدون الأوثان". ولعلها لم ترد عنده في رواية معمر عن الزهري. ويمكن أن يكون حذفها لما ترجح عنده من أن النبي صلي الله عليه وسلم حينما قدم المدينة لم يكن هناك أحد من المشركين. والثاني: أنه وردت عنده زيادة كلمات "فحذرت اليهود وخافت وذلت من يوم قتل ابن الأشرف"، ولعلها من قول الواقدي، وليس من صلب الرواية، لأنها لم ترد عند أي واحد من مؤرخي السيرة. والله أعلم

وبهذا السرد المجمل تبين أن الإشكالات الواردة على الواقدي في هذا الصدد ذات احتمالات ووجوه مختلفة، وهي قابلة لمزيد البحث والنقاش حولها. وحاولت أن آتي فيها بوجهة نظر أخري حتي يكون القارئ على بينة من الدليل. والله أعلم

**المسئلة الثالثة**

**قلب الواقدي (رحمه الله) للأحاديث**

ومن الأمور التي طُعن بها الواقدي (رحمه الله) هو قلبه للأحاديث. والمراد بالقلب هنا أن يكون الحديث مشهورا براو، فيجعل المقلِب في مكانه راويا آخر في طبقته ليصير بذلك غريبا مرغوبا فيه[72]. وقد ورد من الأقوال في الواقدي في هذا الصدد ما نصها:

قال أحمد بن حنبل: "كان الواقدي محمد بن عمر يقلب الأحاديث، كأنه يجعل ما لمعمر عن ابن أخي الزهري، وما لابن أخي الزهري لمعمر"[73].

بالنظر إلي القول المذكور يظهر أنه ليس هناك فرق بين القلب وتركيب الإسناد الذي طُعن بهما الواقدي (رحمه الله). فليس هناك دليل لإثبات هذا الأمر إلا ما سبق الكلام فيه من حديث نبهان مولي أم سلمة رضي الله عنها. أما قضية قلب الواقدي لأخبار ابن أبى يحيى فلم أجد خبرا يرويه الواقدي عن إبراهيم بن محمد بن أبى يحيى أو خبرا يرويه عن ثقة وأصله معروف عن إبراهيم بن محمد بن أبى يحيى حتي في الأخبار المنكرة التي استشهد بها ابن عدي والعقيلي وابن حبان لإثبات الجرح عليه.

أما القلب الذي يراد به وضع الأسانيد الصحيحة على المتون الواهية فلا يمكن أن يراد هنا. لأنه لو ثبت ذاك عن الواقدي فلا شك في ثبوت الوضع عنه. ولا داعي لقول الذهبي (رحمه الله): "إني لا أتهمه بالوضع، وقول من أهدره فيه مجازفة من بعض الوجوه، كما أنه لا عبرة بتوثيق من وثقه"[74].

فابن حبان (رحمه الله) الذي عرف بالتشدد في هذا المضمار لما تعرض للجرح على الواقدي قال: "كان ممن يحفظ أيام الناس وسيرهم وكان يروى عن الثقات المقلوبات وعن الاثبات المعضلات حتى ربما سبق إلى القلب أنه كان المتعمد"[75].

وهذا لا يعني أن الواقدي (رحمه الله) لم ينفرد بأسانيد في رواية الأخبار، بل إنه قد تفرد بعدد من الأخبار في أسانيدها لكن متونها قد صحت عن طرق أخري[76]. رغم ذلك، إن هذا التفرد ليس بكاف لإثبات هذا الجرح الشنيع على الواقدي (رحمه الله). وهذا ما أراده الذهبي (رحمه الله) بقوله. والله أعلم.

**المسئلة الرابعة**

**إتهام الواقدي (رحمه الله) بالكذب**

ومن الجرح التي طعن به الواقدي (رحمه الله) هو الكذب والوضع. ولا شك أن هذا الطعن هو من أكبر الطعون التي وجهت إليه. لأن الكذب والوضع يتمكن في آخر وأقصي مرتبة الجرح عند علماء المصطلح. والنقول في هذا الصدد كثيرة. ولا بأس من ذكرها هنا، وهي:

قال الشافعي: "كتب الواقدي كذب"[77]. وقال يحيى بن معين: "كان الواقدي يضع الحديث وضعا"[78]. وقال أحمد بن حنبل: هو كذاب"[79]. وقال علي بن المديني (رحمه الله): "الواقدي يضع الحديث"[80].

إن جرح الكذب والوضع على الراوي لا يمكن دون تفسيره، وإلا يبقي أمره متشككا. يقول ابن عبد البر في هذا الصدد: "والصحيح في هذا الباب أن من صحت عدالته، وثبتت في العلم إمامته، وبانت ثقته وبالعلم عنايته، لم يلتفت فيه إلى قول أحد إلا أن يأتي في جرحه ببينة عادلة يصح بها جرحه على طريق الشهادات"[81]. ونري هنا أن الواقدي (رحمه الله) قد جُرح بهذا الجرح الشنيع دون تفسيره. وقد بحثت عن تفسيره لكن دون جدوي. وليس عند المحدثين من الدلائل في هذا الصدد (حسب معرفتي) إلا ماورد في بعض أخبار الواقدي من الأسانيد المنكرة دون ما سواها. وهي ليست كافية لهذا الجرح اللاذع.

وعلى سبيل افتراض صحة هذا الموقف، هل يمكن أن يُروي الكم الهائل من أخبار راوٍ (وقد يستشهد بها) قيل فيه "كذاب أو وضاع"؟ والظاهر أن موقف المحدثين هذا لم ينسجم ولم يتوافق مع تعاملهم بأخبار الواقدي. ولذا قال عنه الذهبي (رحمه الله): "إن وزنه عندي أنه مع ضعفه يكتب حديثه ويروى، لاني لا أتهمه بالوضع، وقول من أهدره فيه مجازفة من بعض الوجوه، كما أنه لا عبرة بتوثيق من وثقه"[82].

وفي الحقيقة أن الواقدي (رحمه الله) طُعن بهذه الجروح لتفرده بعدد من الأخبار التي لايرويها إلا هو. والتفرد عند المحدثين (المتقدمين) يُعبَر عنه بالنكارة أو الغرابة، وهو غير مقبول عندهم إلا من جهابذة هذا العلم. وهذا ما أراده ابن معين وابن المديني رحمهما الله بقولهما: قال ابن معين: "أغرب الواقدي على رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرين ألف حديث"[83]. وقال ابن المديني: "عند الواقدي عشرون ألف حديث لم يسمع بها"[84]. ولذلك لما سئل عنه يحيى بن معين مرة، فقال: "روى المغازي وأخبار الناس وتفنن فيها وجلب فأكثر فاتُهم لذلك"[85].[1]

وقال ابن سيد الناس: "سعة العلم مظنة لكثرة الأغراب، وكثرة الأغراب مظنة للتهمة، والواقدي غير مدفوع عن سعة العلم، فكثرت بذلك غرائبه. وقد روينا عن علي بن المديني... وعن يحيى بن معين... وقد روينا عنه من تتبعه آثار مواضع الوقائع وسؤاله من أبناء الصحابة والشهداء ومواليهم عن أحوال سلفهم ما يقتضي انفرادا بروايات وأخبار لا تدخل تحت الحصر"...[86].

وقال سراج الدين البلقيني: "واعلم أن سعة العلم مظنة لكثرة الإغراب، وكثرة الإغراب مظنة للتهمة، والواقدي واسع العلم... والمختار أنه لا يُطلق القول بضعفه"[87].

وقال الباحث المعاصر أمجد محمود الفاعوري: "لكن ما يجب الإشارة إليه، هو أن تجريح هؤلاء الإخباريين لم يتوجه إلى محتوى روايتهم بقدر ما توجه إلى التشكيك في طريقه أخذهم لمعلوماتهم، وهو ما يعني عدم الرضاء على أسانيدهم"[88].

فالتفرد لامناص عنه في الأخبار التاريخية ولاسيما في التفاصيل الدقيقة لأحداث التاريخ ووقائعه. والمؤرخ يجد أمامه ميدانا مفتوحا لتحمل المعلومات المتعلقة عن ذاك الحدث. وقد ينفرد فيه بتفصيل راو دون راو. ولايُتشدد في أخذ معلومة تاريخية كما يتشدد في تحمل الأحاديث التشريعية. فهذه هي حقيقة القول في الواقدي.

ولا بد من الإشارة إلى أن بعض الباحثين المعاصرين لا يُتعبون أنفسهم في جمع كل أقوال المحدثين في راو لاتضاح أمره بشكل واضح والوصول إلي نتيجة محكمة، بل أبحاثهم في الواقع عبارة عن السطحية والسذاجة. وليس من الإنصاف أن يُنقَل من راو جانب دون جانب، وهذا في الحقيقة فُعل بالواقدي (رحمه الله). فهو إمام في المغازي وضعيف في الحديث.

## المصادر والمراجع


1- انظر: الحنبلي، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب، زين الدين، شرح علل الترمذي, (1/ 425)، الطبعة الأولى، الأردن، مكتبة المنار, 1987, (بتحقيق همام عبد الرحيم سعيد).

2- البغدادي، الخطيب، أحمد بن علي بن ثابت, أبو بكر، تاريخ بغداد (المسمي بتاريخ مدينة السلام وأخبار محدثيها وذكر قطانها العلماء من غير أهلها وواريديها)، (3/ 225)، الطبعة الأولى، بيروت، دار الكتب العلمية, 1417هـ, (بدراسة وتحقيق مصطفى عبد القادر عطا).

3- نفس المصدر (3/ 225). يقول ابن الجوزي (رحمه الله) معلقا عليه: لو كانت المحنة جمع الأسانيد لقرب الأمر، فإن الزهري قد جمع رجالا في حديث الإفك محمول على اختلاف اللفظ دون المعنى، وليس هذا يقع في كل ما يجمع عليه، وإنما نقموا عليه ما هو أشد من هذا. ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، أبو الفرج، جمال الدين، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، (10/ 176)، الطبعة الأولى، بيروت، دار الكتب العلمية، ،: 1992، (بتحقيق محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا).

4- الدورى، عبد العزيز، نشأة علم التاريخ عند العرب، مركز زايد للتراث والتاريخ، (ص: 28)، الطبعة الأولى، الإمارات، 2000م.

5- انظر: ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين, معرفة أنواع علوم الحديث (المعروف بمقدمة ابن الصلاح), (ص: 214)، الطبعة الأولى، بيروت، دار الفكر المعاصر, 1986, (بتحقيق نور الدين عتر)، وانظر للمزيد: العسقلاني, ابن حجر, أحمد بن علي بن محمد, أبو الفضل, شهاب الدين, نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، (ص: 119)، الطبعة الأولى، الرياض، مطبعة سفير، 1422هـ، (تحقيق عبد الله بن ضيف الله الرحيلي).

6- أتكلم هنا عن الجمع الإسنادي في الأخبار التاريخية لا تشريعية، وقد ضُعف عدد من الرواة لجمعهم الشيوخ في أسانيدهم في رواية الأحاديث التشريعية. وقد فصل عن هذه القضية ابن رجب في شرح العلل بعنوان: ذكر من ضعف حديثه إذا جمع الشيوخ دون ما إذا أفردهم. انظر: ابن رجب، شرح علل الترمذي (2/ 813) وعلي حد معرفتي أن الواقدي (رحمه الله) لم يجمع بين شيوخه في رواية الأخبار التشريعية إلا في ثلاثة أخبار. وكلها أخرجها الدارقطني في سننه في كتاب الصيام. انظر: سنن الدارقطني، كتاب الصيام، رقم الحديث (2151)، و(2180)، و(2220) والأخير منها موقوفة علي ابن عمر رضي الله عنهما. وهذه الأخبار مختصرة جدا حيث لا تشوش بال القارئ بالجمع بين الشيوخ. ولا يمكن أن يؤاخذ عليها الواقدي (رحمه الله).

7- المدني, محمد بن إسحاق, السيرة النبوية (بتحقيق الدكتور محمد حميد الله), مقدمة التحقيق (ص: كط), الطبعة الاولي, المغرب, معهد الدراسات والأبحاث للتعريب, 1976.

8- وهو قول الإمام مالك بن أنس (رحمه الله: انظر: الرازي، التميمي، ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد، أبو محمد، الجرح والتعديل, (1/ 20)، الطبعة الأولى، بيروت، دار إحياء التراث العربي, 1952.

9- أنظر مروياته المرسلة التى جمعها وحققها سهيل زكار:

الصنعاني, اليماني، عبد الرزاق بن همام، أبو بكر، مصنف عبد الرزاق، (5/ 313) و(5/ 343) و(5/ 347) و(5/ 355) و(5/ 366) و(5/ 372) و(5/ 379) و(5/ 420) و(5/ 482) و(5/ 483)، الطبعة الثانية، بيروت، المكتب الإسلامي, 1403هـ, (بتحقيق حبيب الرحمن الأعظمي) كلها مروية بطريقة الإرسال. يقول الباحث الذى عمل على جميع مرويات الزهرى فى المغازى الدكتور محمد بن محمد العواجي: أن تلك الروايات (أي التى نقلها سهيل زكار) كلها مرسلة ماعدا ثماني روايات فقط، وهي موصولة... انظر: العواجي, محمد بن محمد، مرويات الإمام الزهري في المغازي، (1/ 58)، الطبعة الأولى، السعودية، مطبعة الجامعة الإسلامية بالمدينة, 2004، فإذا كان الزهري (رحمه الله) يروي أخبار المغازي إرسالا على هذا الحد الكبير (ومن هذه الأخبار ما هي موجودة في كتب الحديث الصحاح أيضا. أنظر علي سبيل المثال: النيسابوري, القشيري, مسلم بن الحجاج, أبو الحسن، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم, بيروت, دار إحياء التراث العربي,

(بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي)، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة، كتاب الفضائل، باب ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قط فقال لا وكثرة عطائه، رقم الحديث (2313) فمابالك بابن إسحاق والواقدي! والأخير منهما من المؤرخين البحت الذين ليس لهم حظ في رواية الاحاديث التشريعية إلا ما أتت ضمن رواية تاريخية. وقد نقل الواقدي كثيرا من مراسيل الزهري (رحمه الله) عن طريق ابن أخيه (محمد بن عبد الله بن مسلم) ومعمر بن راشد. انظر: الواقدي, محمد بن عمر بن واقد, أبو عبد الله, كتاب المغازي, (1/ 15)، (1/ 18)، (1/ 59)، (1/ 91)، (1/ 103)، (1/ 110)، (1/ 111)، (1/ 116)، (1/ 119)، (1/ 177)، (1/ 180)، (1/ 181)، (1/ 196)، (1/ 250)، (1/ 410)، (2/ 477)، (2/ 486)، (2/ 491)، (2/ 507)، (2/ 509)، (2/ 621)، (2/ 696)، (2/ 715)، (2/ 741)، (2/ 752)، (2/ 864)، (2/ 871)، (3/ 889)، (3/ 890)، (3/ 1045)، (3/ 1109) و(3/ 1110)، الطبعة الثالثة, بيروت, دار الأعلمي, 1989, (بتحقيق الدكتور مارسدن جونس) وكذلك روى الواقدي عن كثير من التابعين غير الزهري مرسلا. أنظر على سبيل النموذج:

سعيد بن المسيب (46/1)، (61/1)، (103/1)، (110/1)، (250/1)، (477/2)، (491/2)، (505/2)، (715/2)، (737/2)، (738/2)، (846/2)، (865/2) و(890/3) وعروة بن الزبير (18/1)، (56/1)، (177/1)، (180/1)، (347/1)، (354/1)، (410/1) و(566/2) ومحمد بن كعب القرظي (73/1)، (176/1)، (181/1)، (451/2)، (455/2) و(517/2) وعاصم بن عمر بن قتاد (125/1)، (148/1)، (423/1)، (443/2)، (447/2)، (516/2)، (572/2)، (733/2)، (761/2) ويزيد بن رومان (59/1) (63/1)، (284/1)، (423/1)، (435/2)، (569/2)، (797/2)، (858/2) و(1045/3).

ومعظم هذه المراسيل موصولة بطرق أخرى أو ورد ما يشهد لها معنى.

أنظر على سبيل النموذج: البيهقي، أحمد بن الحسين، أبو بكر، دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة, (3/ 102)و (3/ 164)، (33/4)، (4/ 262) و(39/5)، الطبعة الأولى، بيروت، دار الكتب العلمية، 1405هـ, (بتحقيق عبد المعطي قلعجي)، والهروي, القاسم بن سلام، أبو عبيد، كتاب الأموال، (ص: 14)، الطبعة الأولى، بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع, 1981, (بتحقيق خليل محمد هراس)، وعبد الرزاق، المصنف (5/ 367)، و(5/ 383).

10- انظر: الشيباني, أحمد بن محمد بن حنبل, أبو عبد الله, المسند, (1/ 379)، و(31/ 210)، الطبعة الأولى, بيروت, مؤسسة الرسالة, 2001, (بتحقيق شعيب الأرنؤوط ومجموعة من المحققين تحت إشراف الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي)، والبخاري، محمد بن إسماعيل، أبو عبدالله، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، الطبعة الأولى، بيروت، دار طوق النجاة، 1422هـ، (بتحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر)، كتاب الشروط، باب ما يجوز من الشروط في الإسلام والأحكام والمبايعة، رقم الحديث (2711) ففي هذه المواضع استخدم عروةُ الجمع الإسنادي.

11- صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب حديث الإفك، رقم الحديث (4141) وكذلك أخرج البخاري (رحمه الله) خبرا بإسناد جمعي عن طريقه "عن ابن جريج، عن عطاء بن أبي رباح وغيره، يزيد بعضهم على بعض، ولم يبلغه كلهم رجل واحد منهم، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما..." رقم الحديث (2309) وقد أخرج ابن هشام (رحمه الله) ما يماثل هذا الخبر في سياق غزوة ذات الرقاع. انظر: الحميري, عبد الملك بن هشام بن أيوب, أبو محمد, جمال الدين, السيرة النبوية, (2/ 206)، الطبعة الثانية, مصر, شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده, 1955, (بتحقيق مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي).

12- وقد رواه ابن هشام في سيرة ابن إسحاق عن طريق ابن إسحاق ما نصه: حدثنا الزهري ، عن علقمة بن وقاص وعن سعيد بن جبير وعن عروة بن الزبير ، وعن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال (الزهري): كل قد حدثني بعض هذا الحديث وبعض القوم كان أوعى له من بعض وقد جمعت لك الذي حدثني القوم... ابن هشام، السيرة النبوية (2/ 297).

13- البيهقي، دلائل النبوة (5/ 463).

14- الأصبهاني، أحمد بن عبد الله، أبو نعيم، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، (1/ 118)، الطبعة الأولى، مصر، دار السعادة، 1974.

15- البصري، ابن شبة، عمر بن شبة، أبو زيد، تاريخ المدينة، طبع على نفقة السيد حبيب محمود أحمد، (1/ 349)، و(2/ 454)، و(2/ 468)، و(2/ 472)، الطبعة الأولى، جدة، 1399هـ، (بتحقيق فهيم محمد شلتوت)، والشيباني، ابن أبي عاصم، أحمد بن عمرو بن الضحاك، أبو بكر، الآحاد والمثاني، (1/ 177)، الطبعة الأولى، الرياض، دار الراية، 1991، (بتحقيق الدكتور باسم فيصل أحمد الجوابرة)، والقاسم بن سلام، كتاب الأموال (ص: 156)، والطبراني، سليمان بن أحمد، أبو القاسم، المعجم الكبير، (17/ 59)، الطبعة الثانية، القاهرة، مكتبة ابن تيمية, (بدون ذكر سنة الطباعة), (بتحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي)، والبيهقي، دلائل النبوة (3/ 8)، و(3/ 164)، و(4/ 248)، و(4/ 263)، و(4/ 294).

16- يقول المروذي: سالته (اي الإمام أحمد) عن محمد بن اسحاق كيف هو؟ فقال: هو حسن الحديث، ولكنه اذا جمع عن رجلين، قلت كيف؟ قال: يحدث عن الزهري ورجل اخر. الشيباني، أحمد بن محمد بن حنبل، أبو عبد الله، العلل ومعرفة الرجال (رواية ابنه عبد الله بن أحمد)، ، (ص: 61)، الطبعة الثانية، الرياض، دار الخاني، 2001، (بتحقيق وصي الله بن محمد عباس)، ونقل ابن سيد الناس ما نصه: وقيل لاحمد يا أبا عبدالله: إذا تفرد بحديث تقبله؟ قال: لا، والله إني رأيته يحدث عن جماعة بالحديث الواحد ولا يفصل كلام ذا من كلام ذا. اليعمري، ابن سيد الناس، محمد بن محمد بن محمد، أبو الفتح، فتح الدين، عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير, (1/ 15)، الطبعة الأولى، بيروت، دار القلم, 1993, (بتعليق إبراهيم محمد رمضان).

17- وانظر للإسنادَ الجمعي عند ابن إسحاق: ابن هشام، السيرة النبوية (1/ 606)، (2/ 214)، (2/ 289) و(2/ 515).

18- وانظر للإسنادَ الجمعي عند أبي معشر: ابن عساكر، علي بن الحسن بن هبة الله، أبو القاسم، تاريخ دمشق المسمي بتاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الاماثل أو اجتاز بنواحيها من وارديها وأهلها, (39/ 209)، الطبعة الأولى، بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع, 1995, (بتحقيق محب الله أبي سعيد عمر بن غرامة العمروي).

19- البغدادي، تاريخ بغداد (3/ 216).

20- ابن هشام، السيرة النبوية (2/ 297)، والواقدي، كتاب المغازي (2/ 426)، والطبري, محمد بن جرير, أبو جعفر, تاريخ الرسل والملوك, (2/ 111)، الطبعة الأولى, بيروت, دار الكتب العلمية, 1407هـ.

21- صحيح البخاري، كتاب الشهادات، باب إذا عدل رجل أحدا فقال: لا نعلم إلا خيرا، أو قال: ما علمت إلا خيرا، رقم الحديث (2637)، وكتاب الشهادات، باب تعديل النساء بعضهن بعضا، رقم الحديث (2661)، وكتاب المغازي، باب حديث الإفك، رقم الحديث (4141)، وكتاب تفسير القرآن، باب قوله: بل سولت لكم أنفسكم أمرا فصبر جميل، رقم الحديث (4690)، وكتاب تفسير القرآن، باب قوله: لولا إذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات، بأنفسهم خيرا، رقم الحديث (4750)، وكتاب الأيمان والنذور، باب قول الرجل: لعمر الله، وقول ابن عباس (رضي الله عنه): لعمرك، رقم الحديث (6662)، وكتاب الأيمان والنذور، باب اليمين فيما لا يملك، وفي المعصية وفي الغضب، رقم الحديث (6679)، وكتاب الإعتصام بالكتاب والسنة، باب قول الله تعالى: وأمرهم شورى بينهم، رقم الحديث (7369)، وكتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: يريدون أن يبدلوا كلام الله، رقم الحديث (7500)، وكتاب التوحيد، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: الماهر بالقرآن مع الكرام البررة، وزينوا القرآن بأصواتكم، رقم الحديث (7545).

22- ابن هشام، السيرة النبوية (2/ 531)، والواقدي، كتاب المغازي (3/ 1075)، والطبري، تاريخ الرسل والملوك (2/ 182).

23- صحيح البخاري، كتاب الوصايا، باب إذا تصدق، أو أوقف بعض ماله، أو بعض رقيقه، أو دوابه، فهو جائز، رقم الحديث (2757)، وكتاب الجهاد والسير، باب من أراد غزوة فورى بغيرها، ومن أحب الخروج يوم الخميس، رقم الحديث (2947)، وكتاب الجهاد والسير، باب الصلاة إذا قدم من سفر، رقم الحديث (3088)، وكتاب المناقب، باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم، رقم الحديث (3556)، وكتاب مناقب الأنصار، باب وفود الأنصار إلى النبي صلى الله عليه وسلم بمكة، وبيعة العقبة، رقم

الحديث (3889)، وكتاب المغازي، باب قصة غزوة بدر، رقم الحديث (3951)، وكتاب المغازي، باب حديث كعب بن مالك، وقول الله عز وجل: وعلى الثلاثة الذين خلفوا، رقم الحديث (4418)، وكتاب تفسير القرآن، باب قوله: سيحلفون بالله لكم إذا انقلبتم إليهم لتعرضوا عنهم، فأعرضوا عنهم إنهم رجس ومأواهم جهنم جزاء بما كانوا يكسبون، رقم الحديث (4673)، وكتاب تفسير القرآن، باب قوله: لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار الذين اتبعوه في ساعة العسرة من بعد ما كاد تزيغ قلوب فريق منهم ثم تاب عليهم إنه بهم رءوف رحيم، رقم الحديث (4676)، وكتاب تفسير القرآن، باب قوله: وعلى الثلاثة الذين خلفوا حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت، وضاقت عليهم أنفسهم وظنوا أن لا ملجأ من الله إلا إليه، ثم تاب عليهم ليتوبوا، إن الله هو التواب الرحيم، رقم الحديث (4677)، وكتاب تفسير القرآن، باب قوله: يا أيها الذين آمنوا، اتقوا الله وكونوا مع الصادقين، رقم الحديث (4678)، وكتاب الإستئذان، باب من لم يسلم على من اقترف ذنبا، ولم يرد سلامه، حتى تتبين توبته، وإلى متى تتبين توبة العاصي، رقم الحديث (6255)، وكتاب الأيمان والنذور، باب إذا أهدى ماله على وجه النذر والتوبة، رقم الحديث (6690)، وكتاب الأحكام، باب هل للإمام أن يمنع المجرمين وأهل المعصية من الكلام معه والزيارة ونحوه، رقم الحديث (7225).

24- انظر: صحيح البخاري، كتاب الإجارة، باب إذا استأجر أجيرا، على أن يقيم حائطا، يريد أن ينقض جاز، رقم الحديث (2267)، وكتاب الوكالة، باب إذا وكل رجل رجلا أن يعطي شيئا، ولم يبين كم يعطي، فأعطى على ما يتعارفه الناس، رقم الحديث (2309) وقد أشار إليه السخاوي (رحمه الله) في فتح المغيث. انظر: السخاوي، محمد بن عبد الرحمن أبو الخير، شمس الدين، فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، (3/ 212)، الطبعة الأولى، مصر، مكتبة السنة، 2003، (بتحقيق علي حسين علي)/ وصحيح الإمام مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة، رقم الحديث (675).

25- يقول المستشرق هيرالد موتزكي:

"Waqidi was dutifully criticized by the hadith critics as well. The objections of the hadith scholars seem to be، in fact، based primarily on
their rejection of his، and other akhbariyyen's methodology…"

Motzki, Herald, Analysing Muslim Tradition (studies in legal, exegetical and maghazi hadith), p.459, Brill, Leiden, Boston, (2010).

26- الجديع، عبد الله بن يوسف، تحرير علوم الحديث، (2/ 1057)، الطبعة الأولى، بيروت، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، 2003.

27- وقد روي ابن سعد ما نصه: "أخبرنا محمد بن عمر حدثني معمر ومحمد عن الزهري عن نبهان عن أم سلمة..." البصري, محمد بن سعد بن منيع, أبو عبدالله, الطبقات الكبرى, (8/ 175), الطبعة الأولى, بيروت, دار صادر, 1968, (بتحقيق إحسان عباس)، فهنا يروي الواقدي عن الزهري عن طريق معمر.

28- البغدادي، تاريخ بغداد (3/ 227-226)، والعقيلي، محمد بن عمرو، أبو جعفر، الضعفاء الكبير، (4/ 107)، الطبعة الأولى، بيروت، دار المكتبة العلمية، 1984، (بتحقيق عبد المعطي أمين قلعجي)

29- ثم ساق الخطيب سنده لهذه الرواية: ثنا محمد بن الحسين القطان، أخبرنا عبد الله بن جعفر بن درستويه، حدثنا يعقوب بن سفيان قال: حدثني سعيد بن أبي مريم بحديث نافع بن يزيد، عن عقيل...

30- البغدادي، تاريخ بغداد (3/ 228).

31- انظر: المزي، يوسف بن عبد الرحمن، أبو الحجاج، جمال الدين، تهذيب الكمال، (26/ 185-182)، الطبعة الأولى، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1980، (بتحقيق الدكتور بشار عواد معروف).

32- الدارقطني، علي بن عمر بن أحمد، أبو الحسن، العلل الواردة في الأحاديث النبوية, (15/ 232)، الطبعة الأولى، الرياض، دار طيبة, 1985, (بتحقيق وتخريج الدكتور محفوظ الرحمن زين الله السلفي)

33- ابن سيد الناس، عيون الأثر (1/ 25).

34- صحيح ابن حبان، كتاب العتق، باب ذكر البيان بأن المكاتبة عليها أن تحتجب عن مكاتبها إذا علمت أن عنده الوفاء لما كوتب عليه، رقم الحديث (4322).

35- عبد الرزاق، المصنف (8/ 409).

36- السنن الكبرى للنسائي، كتاب العتق، باب ذكر المكاتب يكون عنده ما يؤدي، رقم الحديث (5011) أما مارواه الطبراني عن سفيان عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن مكاتب لأم سلمة يقال له نبهان عن أم سلمة... فهو منقطع. الطبراني، المعجم الكبير (23/ 302) والصواب ما نقله النسائي. والله أعلم.

37- السنن الكبرى للنسائي، كتاب العتق، باب ذكر المكاتب يكون عنده ما يؤدي، رقم الحديث (5013).

38- أحمد، المسند (44/ 73)، والترمذي، محمد بن عيسى، أبو عيسى، الجامع، الطبعة الثانية، مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي, 1975، أبواب البيوع عن رسول الله صلي الله عليه وسلم، باب ما جاء في المكاتب إذا كان عنده ما يؤدي، رقم الحديث (1261).

39- السنن الكبرى للنسائي، كتاب العتق، باب ذكر المكاتب يكون عنده ما يؤدي، رقم الحديث (5014)

40- نفس المصدر، كتاب العتق، باب ذكر المكاتب يكون عنده ما يؤدي، رقم الحديث (5015).

41- الحنفي، المصري، مغلطاي بن قليج، أبو، عبد الله، علاء الدين، إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، (10/ 293)، الطبعة الأولى، القاهرة، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، 2001، (بتحقيق أبي عبد الرحمن عادل بن محمد وأبي محمد أسامة بن إبراهيم)، والعسقلاني، ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد, أبو الفضل، شهاب الدين، تهذيب التهذيب، (9/ 367)، الطبعة الاولى، بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع, 1984.

42- أحمد، المسند (24/ 424).

43- القزويني، ابن ماجة، محمد بن يزيد، أبو عبد الله، السنن، الطبعة الأولى، بيروت، دار الرسالة العالمية، 2009، (بتحقيق شعيب الأرنؤوط ومجموعة من المحققين)، كتاب الجنائز، باب ما جاء في النهي عن زيارة النساء القبور، رقم الحديث (1574).

44- الطبراني, المعجم الكبير (4/ 42).

45- النيسابوري، الحاكم، محمد بن عبدالله، أبو عبدالله، المستدرك على الصحيحين, (1/ 530)، الطبعة الأولى، بيروت، دار الكتب العلمية, 1990, (بتحقيق مصطفى عبد القادر عطا).

46- ابن سعد، الطبقات الكبرى (3/ 87).

47- انظر: أحمد، المسند (44/ 263)، والإسفراييني، يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم، أبو عوانة، المستخرج، 3/ 123)، الطبعة الأولى، دار المعرفة، بيروت، 1998، (بتحقيق أيمن بن عارف الدمشقي).

48- انظر: عبد الرزاق، المصنف (7/ 459).

49- انظر: صحيح مسلم كتاب الرضاع، باب رضاع الكبير، رقم الحديث (1454).

50- انظر:

Analysing Muslim Tradition by Herald Motzki، p. 42-43-44.

51- سنن ابن ماجه، كتاب النكاح، باب لا رضاع بعد فصال، رقم الحديث (1947) وقد شذ (رحمه الله) في رواية هذا الخبر موقوفا رغم أنه معروف عن أم سلمة مرفوعا.

52- الحنظلي، ابن راهويه، إسحاق بن إبراهيم، أبو يعقوب، المسند، (2/ 203)، الطبعة الأولى، المدينة المنورة، مكتبة الإيمان، 1991، (بتحقيق الدكتور عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي)، وقد أشار إليه أبو عوانة بقوله: قال الزهري: فقال بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم لا ندري، لعل هذه كانت رخصة لسالم خاصة. نفس المصدر (3/ 123).

53- البيهقي, أحمد بن الحسين بن علي، أبو بكر، معرفة السنن والآثار، (11/ 262)، الطبعة الأولى، بيروت، دار قتيبة, 1991, (بتحقيق عبد المعطي أمين قلعجي).

54- والذي يتبادر إلي الخاطر هو أن مراد الشافعي بالثقة هنا هو الواقدي. وليس هذا موضع واحد من هذا القبيل، بل نجد الخبر الذي رواه الدارقطني عن طريق الواقدي عن ابن أبي ذئب عن خالد بن سلمة أراه عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا سرق السارق فاقطعوا يده، فإن عاد فاقطعوا رجله، فإن عاد فاقطعوا يده، فإن عاد فاقطعوا رجله. سنن الدارقطني، كتاب الحدود والديات وغيره، رقم الحديث: (3392) رواه الشافعي بلفظه: أخبرني الثقة من أصحابنا عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعا. البيهقي، معرفة السنن والآثار (12/ 411) فليس هناك أحد الذي يروي هذا الخبر عن ابن أبي ذئب إلا الواقدي أو الذي أبهمه الشافعي مع التوثيق.

55- الواقدي، كتاب المغازي (1/ 358).

56- العصفري، خليفة بن خياط بن خليفة، أبو عمرو، تاريخ خليفة بن خياط، (ص: 75)، الطبعة الثانية، بيروت، دار القلم، 1397ھ، (بتحقيق الدكتور أكرم ضياء العمري).

57- لعله يشير إلي ما ورد عن عبد الرزاق في مصنفه. عبد الرزاق، المصنف (5/ 353)، و

Analysing Muslim Tradition by Herald Motzki، p. 351-352.

58- أحمد، المسند (13/ 459) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة الرجيع، ورعل، وذكوان، وبئر معونة، وحديث عضل، والقارة، وعاصم بن ثابت، وخبيب وأصحابه، رقم الحديث (4086)، وصحيح ابن حبان، كتاب إخباره صلى الله عليه و سلم عن مناقب الصحابة، رقم الحديث (7039)

59- صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير،باب هل يستأسر الرجل ومن لم يستأسر، ومن ركع ركعتين عند القتل، رقم الحديث (3045).

60- ابن سعد، الطبقات الكبرى (2/ 55) وقد أخرج ابن سعد هذا الخبر عن طريق معن بن عيسى الأشجعي عن إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عمر بن أسيد بن العلاء بن جارية... فإبراهيم بن سعد شارك معمرا في الرواية عن شيخهما الزهري (رحمه الله). وقد تفرد ابن سعد بالرواية عن هذا الطريق. والله أعلم.

61- الواقدي، كتاب المغازي (1/ 184).

62- ولعله أشار إلي طريق البيهقي. انظر: البيهقي، دلائل النبوة (3/ 198).

63- وقد تابع شعيبا في هذا عقيلُ بن خالد عن ابن شهاب. انظر: ابن شبة، تاريخ المدينة (2/ 459) أما معمر فلا. وقد اختلف سياقه.

64-انظر:

Waqidi's Account on the Status of the Jews of Medina by Michal lecker، Journal of Near Eastern Studies، Vol. 54، No. 1، (Jan 1995)، p.26-27.

65- ابن شبة، تاريخ المدينة (2/ 454).

66- نفس المصدر (2/ 462).

67- نفس المصدر (2/ 459).

68- انظر: عبد الرزاق، المصنف (5/ 203) وابن سعد، الطبقات الكبرى (2/ 33).

69- يؤيده ما أخرجه البخاري. انظر: صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب قتل كعب بن الأشرف، رقم الحديث (4037).

70- يؤيده ما أخرجه عبد الرزاق في مصنفه وأبو نعيم الأصبهاني في ترجمة أبي عبس عبد الرحمن بن جبر الأنصاري. انظر: عبد الرزاق، المصنف (5/ 203)، والأصبهاني، أحمد بن عبد الله، أبو نعيم، معرفة الصحابة، (4/ 1812)، الطبعة الأولى، الرياض، دار الوطن للنشر، 1998، (بتحقيق عادل بن يوسف العزازي).

71- الواقدي، كتاب المغازي (1/ 184) وقد أخرج البيهقي عن طريق ابن إسحاق، قال: حدثني عبد الله بن المغيث، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من لي لابن الأشرف؟ فذكر الحديث بطوله، وسمى الذين اجتمعوا في قتله: محمد بن مسلمة، وسلكان بن سلامة بن وقش، وهو أبو نائلة أحد بني عبد الأشهل، وكان أخا كعب من الرضاعة، وعباد بن بشر بن وقش أخو بني عبد الأشهل، والحارث بن أوس بن معاذ أحد بني عبد الأشهل، وأبو عبس بن جبر أحد بني حارثة... البيهقي، دلائل النبوة (3/ 199) وانظر كذلك: ابن هشام، السيرة النبوية (2/ 54) وهذا ماقال به ابن شهاب الزهري. أنظر ما أخرجه ابن شبة والبيهقي عن طريق موسى بن عقبة عنه مرسلا. ابن شبة، تاريخ المدينة (2/ 457)، والبيهقي، دلائل النبوة (3/ 190).

72- الصنعاني، الأمير، محمد بن إسماعيل، أبو إبراهيم، عز الدين، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، (2/ 76)، الطبعة الأولى، بيروت، دار الكتب العلمية، 1997 (بتحقيق أبي عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة).

73- نفس المصدر (3/ 226)

74- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، أبو عبد الله، شمس الدين، سير أعلام النبلاء، (9/ 469)، الطبعة الثالثة، بيروت، مؤسسة الرسالة, 1985, (بتحقيق مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط).

75- البستي, التميمي, محمد بن حبان بن أحمد, أبو حاتم, المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، (2/ 290)، الطبعة الأولى، حلب، دار الوعي، 1396هـ، (بتحقيق محمود إبراهيم زايد)، وقد كان ابن حبان (رحمه الله) يفرق بين من كان يتعمد القلب وبين من لم يتعمده. أنظر ترجمة أبي عبد العزيز موسى بن عبيدة بن نسطاس الربذى وأبي زكير يحيى بن محمد بن قيس في المجروحين. (2/ 234)، و(3/ 119).

76- انظر سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب إمامة جبرائيل، رقم الحديث (1017)، وباب مفتاح الصلاة الطهور، رقم الحديث (1360)، وكتاب زكاة الفطر، رقم الحديث (2087)، وكتاب الصيام، رقم الحديث (2176)، وباب تبييت النية من الليل وغيره، رقم الحديث (2218)، وباب طلوع الشمس بعد الإفطار، رقم الحديث (2407)، وكتاب الحج، باب المواقيت، رقم الحديث: (2583)، وكتاب البيوع، رقم الحديث: (3048)، وكتاب النكاح، باب المهر، رقم الحديث (3683) ورقم الحديث (3710)، وكتاب السير، رقم الحديث (4193).

77- ابن ابي حاتم، الجرح والتعديل (8/ 21).

78- النسائي، أحمد بن شعيب، أبو عبد الرحمن، تسمية مشايخ النسائي وذكر المدلسين (وغير ذلك من الفوائد)، (ص: 76)، الطبعة الأولى، مكة المكرمة، دار عالم الفوائد, 1423هـ, (بتحقيق الشريف حاتم بن عارف العوني).

79- الجرجاني، عبدالله بن عدي، أبو أحمد، الكامل في ضعفاء الرجال, (7/ 481)، الطبعة الأولي، بيروت، دار الفكر, 1988, (بتحقيق يحيى مختار غزاوي.

80- ابن حبان ،المجروحين (2/ 290).

81- القرطبي، النمري، ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله، أبو عمر، جامع بيان العلم وفضله، (2/ 1093)، الطبعة الأولى، السعودية، دار ابن الجوزي، 1994، (بتحقيق أبي الأشبال الزهيري)، وقال السيوطي: وإذا اجتمع في الراوي جرح مفسر وتعديل، فالجرح مقدم، ولو زاد عدد المعدل، هذا هو الأصح عند الفقهاء والأصوليين، ونقله الخطيب عن جمهور العلماء; لأن مع الجارح زيادة علم لم يطلع عليها المعدل... انظر: السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، (1/ 364)، الطبعة الثانية، الرياض، مكتبة الكوثر، 1415، (بتحقيق أبي قتيبة نظر محمد الفاريابي) وانظر للمزيد: اللكنوي، محمد

عبد الحي بن محمد عبد الحليم، أبو الحسنات، الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، (ص: 118-119)، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الثالثة: 1407هـ، (بتحقيق عبد الفتاح أبي غدة).

82- الذهبي، سير أعلام النبلاء (9/ 469).

83- البغدادي، تاريخ بغداد (3/ 222).

84- نفس المصدر (3/ 222).

85- مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (10/ 293).

86- ابن سيد الناس، عيون الأثر (1/ 25-24).

87- البلقيني, الشافعي، عمر بن رسلان، أبو حفص، سراج الدين، محاسن الاصطلاح، (ص: 666)، الطبعة الأولى، القاهرة، دار المعارف، 1989, بتحقيق الدكتورة عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطئ).

88- الفاعوري، محمود، أمجد، منهج المدائني في التعامل مع الخبر التاريخي (مقال)، (ص: 972)، المجلد: 98، العدد: 3، 2011، الجامعة الأردنية، دراسات في العلوم الإنسانية والإجتماعية، عمادة البحث العلمي.